

لسان العرب

(طَار) الطَّيْرُ مهموز العاطفةُ على غير ولدها المرُضعةُ له من الناس والإبل الذكرُ والأُنثى في ذلك سواء والجمع أَطْوَؤُرُ وَأَطْآَارُ وطُؤُورُ وطُؤَار على فُعَال بالضم الأخيرة من الجمع العزيز وطُؤُورَةٌ وهو عند سيبويه اسم للجمع كقُورْهَةٍ لِأَن فِعْلاً ليس مما يُكَسِّسَر على فُعْلةٍ عنده وقيل جمع الطَّيْر من الإبل طُؤَارُ ومن النساء طُؤُورَةٌ وناقَةٌ طَؤُور لازمة للفَصِيل أو البَوِّ وقيل معطوفة على غير ولدها والجمع طُؤَارُ وقد طَآَرَهَا عليه يَطْأَرُهَا طَآَارًا وطيئارًا فاطَّآَرَتْ وقد تكون الطَّيْرُ طُؤُورَةٌ التي هي المصدر في المرأة وتفسير يعقوب لقول رؤية إن تَمِيمًا لم يُراضِع مُسَبِّعًا بَأَنه لم يُدْفَع إلى الطَّيْر طُؤُورَةٌ يجوز أَن تكون الطَّوْورَةُ هنا مصدرًا وَأَن تكون جمع طَيِّرٍ كما قالوا الفُحُولُ والبُعُولُ وتقول هذه طَيِّرِي قال والطَّيْرُ طُؤُورٌ سواءُ في الذكر والأُنثى من الناس وفي الحديث ذَكَرَ ابْنَهُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام فقال إن له طَيِّرًا في الجَنَّةِ الطَّيْرُ الطَّيْرُ المرُضعة غير ولدها ومنه حديث سَيِّفِ الْقَيْسِ طَيِّرٌ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ النَّبِيِّ عليهما السلام والصلاة وهو زوج مُرْضَعَتِهِ ومنه الحديث الشَّهِيدُ تَبَيَّنَتْ دِرْهُهُ زَوْجَتَاهُ كَطَيِّرَيْنِ أَضَلَّتا فَصَلَّيَهُمَا وفي حديث عمرو سَأَلَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ رُبْعَةً مِنَ الصَّدَقَةِ يَتَذَبَّعُهَا طَيِّرُهَا أَي أُمُّهَا وَأَبُوهَا وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ الطَّأُرُ أَن تُعْطَفَ النَّاْقَةُ وَالنَّاقَتَانِ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى فَصِيلٍ وَاحِدٍ حَتَّى تَرْتَأَمَهُ وَلَا أَوْلَادَ لَهَا وَإِنَّمَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ لِيَسْتَدِرُّوهَا بِهِ وَإِلَّا لَمْ تَدِرَّ وَبَيْنَهُمَا مُطَاءَرَةٌ أَي أَن كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا طَيِّرٌ لِمَوْلَاهُ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ طَآَرَتْ النَّاْقَةُ عَلَى وَلَدِهَا طَآَارًا وَهِيَ نَاقَةٌ مَطْوَؤُورَةٌ إِذَا عَطَفْتُهَا عَلَى وَلَدٍ غَيْرِهَا وَقَالَ الْكَمِيتُ طَآَارَتْهُمْ بِرِعَاصًا وَيَا عَجَبًا لِمَطْوَؤُورٍ وَطَائِرٍ قَالَ وَالطَّيْرُ فِعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ وَالطَّأُرُ مُصْدَرٌ كَالثَّنْيِ وَالثَّنْيِ فَالثَّنْيُ اسْمٌ لِلْمَثْنِيِّ وَالثَّنْيُ فِعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ وَكَذَلِكَ الْقَطْفُ وَالْقَطْفُ وَالْحَمْلُ وَالْحَمْلُ الْجَوْهَرِيُّ وَطَآَرَتْ النَّاْقَةُ أَيضًا إِذَا عَطَفَتْ عَلَى الْبَوِّ يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى فِيهِ طَؤُورٌ وَطَاءَرَتْ الْمَرْأَةُ بوزن فاعلات اتخذت ولداً تُرْضِعُهُ وَاطَّآَرَتْ لَوْلَدِهِ طَيِّرًا اتَّخَذَهَا وَيُقَالُ لِأَبِي الْوَلَدِ لِمَوْلَاهُ هُوَ مُطَائِرٌ لِتِلْكَ الْمَرْأَةِ وَيُقَالُ اطَّآَارَتْ لَوْلَدِي طَيِّرًا أَي اتَّخَذَتْ وَهُوَ افْتَعَلَتْ فَأُدْغِمَتِ الطَّاءُ فِي بَابِ الْافْتِعَالِ فَحُوِّلَتْ طَاءٌ لِأَنَّ الطَّاءَ مِنْ فِخَامِ حُرُوفِ الشَّجَرِ الَّتِي قَلْبَتْ مَخَارِجُهَا مِنَ التَّاءِ فَضُمَّوا إِلَيْهَا حُرُفًا فَخُصِّمًا مِثْلُهَا لِيَكُونَ أَيْسَرُ عَلَى اللِّسَانِ لَتَبَايُنِ مَدْرَجَةِ الْحُرُوفِ الْفِخَامِ مِنْ مَدَارِجِ الْحُرُوفِ الْفُخْخِ وَكَذَلِكَ تَحْوِيلُ تِلْكَ التَّاءِ مَعَ الصَّادِ وَالصَّادِ طَاءٌ لِأَنَّهُمَا

من الحروف الفخام والقول فيه كالقول في اطلّام ويقال طأّرني فلان على أمر كذا
وأطأّرني وظاءّرني على فاءلني أي عطفني قال أبو عبيد من أمثالهم في الإيعاء
من الخوف قولهم الطّاعنُ يَطأّرُ أي يعطف على الصّلاج يقول إذا خافك أن
تطّاعنه فتتقّطّله عطفه ذلك عليك فجاء بماله للخوف حينئذ أبو زيد طأّرت
مطّاعة إذا اتخذت طئّراً قال ابن سيده وقالوا الطّاعنُ طئّارُ قومٍ مُشتَقّ من
الناقة يؤخذ عنها ولدّها فتطأّرُ عليه إذا عطفوها عليه فتدّربه وتدرّأّمه يقول
فأخفّهُم حتى يُدّربوك الجوهري وفي المثل الطعن يَطْطِئْهُ أي يعطفه على
الصّلاج قال الأصمعي عدّو وطأّرُ إذا كان معه مثله قال وكل شيء مع شيء مثله فهو
طأّرُ وقول الأرقط يصف حُمّراً تأنّفُهُنَّ نَقَلُ وأفرّ والشّدّ تاراتٍ
وعدّو وطأّرُ التأنّف طلبُ أنْفِ الكَلالِ أراد عندها صَوْنٌ من العدوّ لم
تبدّله كلّاه ويقال للرّكُن من أركان القصر طئّارُ والدّ عامّة تُبنى إلى جنّاب
حائطٍ ليُدّعم عليها طئّرة ويقال للطئّار طؤّورُ فعُول بمعنى مفعول وقد يوصف
بالطّؤّار الأثافي قال ابن سيده والطّؤّار الأثافي شَيْبَهَت بِاللّبتعطّفها
حول الرماد قال سفيّعا طؤّارا حوّل أو ورقّ جاثم لعلّ الرّياح بتدربه
أحوّالا وظأّرني على الأمر راوَدني الليث الطّؤورُ من الذّوق التي تعطف على
ولد غيرها أو على بَوّ تقول طئّرت فاطّأرت بالطّاء فهي طؤّورُ ومطؤّورة وجمع
الطّؤور أطّآرُ وطؤّارُ قال متمم فما وجدّ أطّآرٍ ثلاثٍ روائمٍ رَأَيْنَ
مخزّراً من حواري ومصرّعا وقال آخر في الطّؤّار يُعَقّّلُهنَّ جَعْدَةٌ من سُلّيمٍ
وبئسَ مُعَقّّلُ الذّود الطّؤّار والطّئّارُ أن تعالج الناقة بالغِمامة في
أنفها لكيّ تطأّر ورؤي عن ابن عمر أنه اشترى ناقةً فرأى فيها تشّريمَ
الطّئّارِ فردّها والتشّريم التشقيق والطّئّارُ أن تعطف الناقة على ولد غيرها
وذلك أن يُشدّ أنْفُ الناقة وعيّناتها وتُدسّ دُرْجَةً من الخِرْق مجموعة في
رحمها ويخلّسُوه بخلّالين وتُجلّّل بغِمامة تَسْتُرُ رأسها وتُتْرَك كذلك حتى
تَغُمّها وتطُنّ أنّها قد مُخِضّت للولادة ثم تُنزع الدّرْجَة من حيائها ويُدنى
حوارُ ناقةٍ أُخرى منها قد لُوّثَ رأسُها وجلدُها بما خرج مع الدّرْجَة من أذى
الرحم ثم يفتحون أنفها وعينها فإذا رأت الحوارَ وشمّته طنّّت أنّها ولدته
إذا شافته فتدّبرّ عليه وتدرّأّمه وإذا دُسّّت الدّرْجَة في رحمها ضُمّ ما بين
شُفريّ حيائها بسَيْرٍ فأراد بالتشّريم ما تحرّق من شُفريّها قال الشاعر ولم
تَجْعَلْ لها دُرْج الطّئّار وفي الحديث ومن طأّرّه الإسلامُ أي عطفه عليه وفي
حديث علي أطأّرُكم إلى الحقّ وأنتم تفرّون منه وفي حديث صعصعة بن ناجية جدّ

الفرزدق قد أصبنا ناقتيك وندتجناهما وطاء رناهما على أولادهما وفي حديث عمر
أنه كتب إلى هذلي وهو في ناعم الصدقة أن طاوور قال فكنا نجمع الناقتين
والثلاث على الربع الواحد ثم نحدوها إليه قال شمر المعروف في كلام العرب طائر
بالهمز وهي المطاءرة والطيئار أن توطف الناقة إذا مات ولدوها أو ذبح
على ولد الأخرى قال الأصمعي كانت العرب إذا أرادت أن تغيّر طائرت بتقدير
فأعلت وذلك أنهم يبقون اللبن ليسقوه الخيل قال الأزهري قرأت بخط أبي
الهيثم لأبي حاتم في باب البقر قال الطائفيون إذا أرادت البقرة الفحل فهي
ضبيعة كالناقة وهي طوورى قال ولا فعل للظوورى ابن الأعرابي الطوورة الداية
والظوورة الموضعة قال أبو منصور قرأت في بعض الكتب استطأرت الكلبة بالطاء
أي أ جعلت واستحرمت وفي كتاب أبي الهيثم في البقر الطوورى من البقر وهي
الضبيعة قال الأزهري وروى لنا المنذري في كتاب الفروق استطأرت الكلبة إذا
هاجت فهي مستطائرة قال وأنا واقف في هذا